جامعة المدينة العالمية

كلية العلوم الإسلامية

قسم الفقه وأصوله

عنوان الرسالة

أحكام المعارضة السياسية المعاصرة بين الفقه والقانون

دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون المصري

دراسة فقهية مقارنة بالقانون

خطة بحث مقدمة لنيل درجة الماجستير

في

القضاء والسياسة الشرعية

إشراف

سعادة الأستاذ مساعد الدكتور/ حساني محمد نور

نائب رئيس قسم الفقه وأصوله

إعداد الطالب/محمد إبراهيم محمد عبدالله

الرقم المرجعي ag861

١٤٣٤هـ/٢٠١٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

وإن تجد عيباً فسُدَّ الخللا جَلَّ من لا عيب فيه وعلا

المقدمة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل:

(الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ) [الحج(٤١)]، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، أما بعد:

فإن التمكين في الأرض نعمة واجبة الشكر؛ وشكرها بإقامة العدل في المقام الأول، والعدل بإعطاء كل ذي حق حقه، ومن تلك الحقوق المقررة في الشريعة: حق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي يندرج تحته حرية الاعتراض البناء والنصح للحاكم والمحكوم ..

والتمكين في الأرض ممثلاً في دولة لها سياسة شرعية وهذه الدولة لها حكومة إسلامية تنفذ هذه السياسة في الرعية، ولها قائد يسوسها بما يصلحها في أمر دينها ودنياها، ويدفع عنها ما يضرها- بإذن الله تعالى- في حالتي السلم والحرب، وهذه السياسة تسمح بل تشجع على حق الاعتراض؛ والتقويم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر احتساباً؛ فهي سياسة أحق، وأجدر بالاهتمام والدراسة؛ وذلك لبيان العلاقة بين هذه السياسة وكافة شؤون الفرد والجماعة؛ لتُطبق وتُنَزّل على واقعنا المعاصر بما يجلب المصلحة ويدرأ المفسدة عن الأمة؛ لتفوز وتسعد في الدنيا والآخرة؛ ولتَتَحقق لها الخيرية التي تعم الناس جميعاً قال تعالى: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ...) الآية [آل عمران (١١٠)].

فتطبيق السياسة الشرعية هو من الشريعة التي كُلف النبي صلى الله عليه وسلم باتباعها ونحن تبعاً له في ذلك قال الله تعالى: (ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) [الجاثية (١٨)].

فهي سياسة شرعية حكيمة كفلت حق الرعية في الاعتراض عما تراه باطلاً، أو خلاف الأولى، والحق في النصح، وإبداء الرأي بطريقة منضبطة؛ بما يثمر في النهاية تحقيق المصلحة ودرأ المفسدة عن المجتمع.

واقتضت حكمة الله تعالى أن تختم الشرائع السماوية بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم شريعةٍ إلهية شاملة جامعة ، ودعوة عالمية خالدة ، تهدف إلى صلاح الفرد والمجتمع وإلى خير الإنسانية جمعاء.

ودعوة هذا شأنها لابد أن تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم وخصوصاً فيما يتعلق بالحريات السياسية التي كفلتها الشريعة ليس لغرض الوصول للسلطة – فقط –كما هو الحال في أغلب حركات المعارضة المعاصرة؛ فهي جماعات سياسية منظمة تنافسية لها تصورها الخاص في كيفية سياسة المجتمع وإدارته للوصول إلى السلطة والسيطرة عليها، أو التأثير فيها عند عدم القدرة على الوصول إليها.

ولا غرو إن قلنا إن النبي صلى الله عليه وسلم أسس لحركة معارضة قوية لمحاربة الفساد السائد في المجتمع والعالم وقتئذ ولإصلاح الأحوال الاعتقادية والأخلاقية والسياسية والاقتصادية، ولبناء أمة صالحة وقائدة في شتى المجالات.

وقد ظهرت في الآونة الأخيرة صوراً جديدة من المعارضات السياسية ما بين مشروعة وممنوعة، وقد تكون مشروعة في أصلها ولكنها اتخذت وسائل وآليات ممنوعة أو مشبوهة.

ففي هذا البحث سنلقي الضوء – بإذن الله تعالى – على حقيقة المعارضة السياسية ، وحدودها ، وأحكامها، وأهدافها ، والثمرات المنوطة بتفعيلها بصورة شرعية، والمفاسد المترتبة على عدم مراعاة الضوابط الشرعية فيها، ومخاطر مخالفة ذلك عل الفرد والجماعة، ودحض الشبهات المثارة من أعداء الإسلام أو ممن يجهل حقيقته حول هذا الموضوع الشائك.

مشكلة البحث:

١-تتحدد مشكلة البحث في تحديد مفهوم المعارضة السياسة بلباسها الحديث، وعلاقتها بالشريعة وبيان تكييفها الفقهي مقارنة بالقوانين المعاصرة وخصوصاً القانون المصري؛ ولاشك أنه يوجد شِبه اتفاق أن الحالة المصرية – وخصوصاً بعد ما يسمى بالربيع العربي– لها تأثير كبير عل المنطقة والعالم الإسلامي بأسره.

٢-ما هي الأحكام التفصيلية للصور المعاصرة التي تتجدد في ظل الثورة العلمية والإعلامية والتقنية الحديثة؟.

٣-وهل القيام بالمعارضة السياسية حق لحزب أو لفئة معينة مصرح لها من قبل ولي الأمر أم هو حق لكل فرد من أفراد المجتمع؟.

٤- وهل يتعارض هذا الحق مع وجوب السمع والطاعة لولاة الأمر؟.

٥-ما هي الشبهات المثارة حول حق المعارضة السياسية في الإسلام والردود عليها؟.

٦-اقتراح الحلول العملية التي تسهم في تفعيل المعارضة السياسية الصحيحة التي تبني ولا تهدم في ظل الأنظمة الحديثة.

٧-إذا كانت السياسة الشرعية مبنية على عملية تحقيق المصلحة ودرء المفسدة عن الرعية فما دور المعارضة في هذه العملية.

٨- محاولة وضع الآليات التي من خلالها يتم الوصول إلى النهوض بالأمة من خلال سياسة شرعية عادلة ترتبط بصلة وثيقة بخالقها ومالك أمرها سبحانه وتعالى، قال تعالى : (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) [الأعراف (٥٤)].

أهداف البحث:

إنّ أهمية موضوع بيان أحكام المعارضة السياسية المعاصرة: تكمن في أهمية مُتَعَلَقها فإنها تتعلق بأشرف الأمور ألا وهي الشريعة الإسلامية التي مصدرها: الكتاب الكريم والسنة المطهرة؛ ولكون السياسة الشرعية أصلاً شرعياً من أصول الإسلام الذي تتعدد أهدافه وغاياته وفق مقتضيات الأحوال والأزمان ، ومن ثمّ برزت في النظام الإسلامي قضاياها ومتعلقاتها كأحد أهمّ ما يميز هذا الدين عن الأديان الأرضية والأنظمة الوضعية، وتحقيقاً لمصالح الناس الدينية والدنيوية وفقاً لقواعد الشريعة ومبادئها.

تأتي أهمية هذا الموضوع في عدة نقاط منها:

أولاً: كون أحكام المعارضة السياسية المعاصرة متعلقة بالسياسة الشرعية وهما من مشكاة واحدة ونبع أصيل؛ ألا وهي الشريعة التي شُرعت لمصلحةٍ تعود إلى صيانة النفوس والأموال والعقول والأعراض ودرأ الفساد عن كافة الأشخاص.

ثانياً: تحقيق أن الإسلام دين العدل والرحمة والحرية المنضبطة بالشرع من خلال تشريع تنظيمات تنظم حق المعارضة البناءة، وتضع الضوابط للحريات عموماً والحريات السياسية خصوصاً؛ تحقيقاً لمصالح العباد.

ثالثاً: إزالة شبهات غير المنصفين الذين يصفون تطبيق الشريعة بكل متعلقاتها بالقسوة والاستبداد وكبت الحريات.

رابعاً: حاجة المختصين من الباحثين وغيرهم لمعرفة حقيقة هذه العلاقة بين السياسة الشرعية والسياسة المعاصرة من الجانبين النظري والتطبيقي – خصوصاً – فيما يتعلق بقضية المعارضة السياسية.

خامساً: قلة الدراسات في هذا الجانب المهم من الشريعة الإسلامية القيمة.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والنظر والسؤال على دراسة علمية – حسب علمي القاصر – أفردت البحث في أحكام المعارضة السياسية المعاصرة بين الفقه والقانون، وبعد أن تتبعت هذا الموضوع في مظانه، وبالدخول إلى المواقع المتخصصة في شبكة المعلومات؛ فلم أجد من كتب فيه **مقارناً بين الفقه والقانون المصري**، أو شمل أغلب **الصور المعاصرة** سوى دراسات ضمنية من خلال الحديث عن باب الحريات في الإسلام وحرية المعارضة وإبداء الرأي، وبيان مبدأ الشورى في الإسلام، أو من خلال بيان نظام الحكم في الإسلامية.

ونستعرض فيما يلي بعض البحوث والدراسات العلمية السابقة التي أُجريت في هذا الموضوع، أو لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع الدراسة الحالية أو أحد مباحثها، وسنختم هذا العرض ببيان موقع الدراسة الحالية بين الدراسات السابقة.

وفيما يلي ذكر لشيء من تلك الدراسات:

١ – بحث بعنوان: (المعارضة السياسية وضوابطها في الشريعة الإسلامية).

للباحث: (علاء الدين محمد علي مصلح، ٢٠٠٢م)

وهي رسالة نوقشت وأجيزت في جامعة النجاح الوطنية بنابلس استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الفقه والتشريع، وهي دراسة شرعية بحتة بين فيها الباحث أن الله عز وجل خلق الناس مختلفين في مداركهم وعقولهم وأفكارهم، لذا أقر الإسلام الرأي الآخر وجعل له مكانه وصوته المسموع إن كان يهدف إلى الانتقاد البناء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل الوصول إلى جادة الحق والصواب، كما يشير الباحث إلى تعدد مظاهر المعارضة في الإسلام، وأن الإسلام كفل المعارضة البناءة للأفراد والجماعات فكان من مهام ولاية الحسبة وولاية المظالم صيانة الحقوق والحريات العامة للأفراد والجماعات، وبين الباحث أن الإسلام ضبط المعارضة بالعديد من الضوابط حتى تؤدي دورها وتؤتي أكلها فلا معارضة إن كانت المفسدة أكبر من المصلحة، ولا معارضة كذلك إن كانت من أجل المعارضة فقط، ولا معارضة فيما فيه نص شرعي قطعي الدلالة قطعي الثبوت، كما أن الإسلام حارب المعارضة الفاسدة التي تهدف إلى إفساد المجتمع وسفك الدماء واعتبرها جريمة سياسية، واعتبر دعاتها مجرمين سياسيين إن كان لهم قوة ومنعة وأصحاب تأويل وخرجوا عن قبضة الحاكم، و لم يهتم الباحث بالجانب القانوني المعاصر فهي دراسة شرعية بحته.

٢- كتاب: التعبير عن الرأي، ضوابطه ومجالاته في الشريعة الإسلامية.

اسم المؤلف: الدكتور/ خالد بن عبدالله الشمراني

الناشر: مركز التأصيل للدراسات والبحوث

عدد الصفحات: ٤٩٦، ط:١

بدأ المؤلف كتابه بتمهيد اشتمل على التعريف التفصيلي بألفاظ عنوان الكتاب، وبيان اهتمام الإسلام بحقوق الإنسان، مع توضيحه لمدى اعتبار التعبير عن الرأي حقا من حقوق الإنسان في الإسلام.

تناول فيه المؤلف الضوابط الشرعية للتعبير عن الرأي والتي لابد من توفرها حتى يكون التعبير عن الرأي مشروعا، وذكر ضوابط رئيسية في ذلك ، منها: مشروعية الرأي، كما بيَّن المؤلفُ أقسامَ الرأي من حيث المشروعية وعدمها ، والأصول الشرعية للتعبير عن الرأي المشروع، وأهلية التعبير عن الرأي المشروع، والعلاقة بين قاعدة " لا إنكار في مسائل الخلاف " بضابط " مشروعية الرأي ".

كما تحدث المؤلف عن حقيقة المصلحة والمفسدة، ومآلات الأفعال ومدى اعتبارها في الشريعة الإسلامية، والأدلة التفصيلية على مراعاة الشريعة لما يؤول إليه التعبير عن الرأي من مصلحة أو مفسدة.

كما قام المؤلف بدراسة موضوعية لبعض وسائل التعبير عن الرأي المعاصرة كالمظاهرات، والعصيان المدني (السلمي)، والإضراب عن الطعام.

وأوضح المؤلف موقف الشريعة الإسلامية من أصحاب الآراء غير المشروعة ، وتحدث عن أهمية الرد على أصحاب الآراء غير المشروعة، كما بيَّن مشروعية معاقبة أصحاب الآراء غير المشروعة، وبيَّن أن العقوبة في ذلك قد تكون بإقامة حد الردة وهو القتل بعد الاستتابة، وذلك بعد توفر شروط صحة الردة، أو بالعقوبات التعزيرية.

وبيَّن المؤلف حقيقة التشريع ومنزلته من الدين، والشورى ودورها في المجال التشريعي، ودراسة نقدية للمجالس التشريعية في الأنظمة الديمقراطية.

وتناول بعد ذلك المجال السياسي، وتحدث عن مفهوم الولاية السياسية الكبرى ومقاصدها، وأهل الحل والعقد ووظيفتهم السياسية، ومفهوم نصيحة الحكام وكيفيتها، ومفهوم المعارضة السياسية وحكمها.

كما تحدث عن ضمانات التعبير عن الرأي المشروع في الشريعة الإسلامية، ومدى توفر الحماية لمن يعبر عن رأيه تعبيراً مشروعا.

كما بيَّن أثر مراقبة أعوان الحاكم ومحاسبتهم في ضمان حرية التعبير عن الرأي، وذكر المؤلف أن إخضاع أعوان الحاكم للمراقبة الدقيقة والمحاسبة من قبل الولايات الدينية كولاية الحسبة والمظالم والقضاء؛ يترتب عليه كبح جماح أهوائهم؛ مما يترتب عليه إشاعة جو من الطمأنينة والأمن يسمح لكل صاحب رأي مشروع أن يعبر عن رأيه من غير خوف ولا وجل.

و لم يهتم الباحث أيضاً بالجانب القانوني المعاصر فهي دراسة شرعية جيدة تعالج الواقع المعاصر.

٣- دراسة بعنوان: (المعارضة السياسية من منظور إسلامي) .

للدكتور/ بسامة العموش أستاذ مشارك بجامعة الزرقاء الأهلية.

تاريخ قبول البحث ٢٠٠٩/١/٤م

يقدم هذا البحث تأصيلاً لفكرة المعارضة السياسية في النظام السياسي الإسلامي باعتبار أن النظام السياسي يقوم على الاجتهاد والتجربة أكثر مما يقوم على النصوص التفصيلية المباشرة.

وتناول الباحث بيان المقصود بالمعارضة وعلاقة ذلك بالبغي، واستعراضاً لنصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة التي تشير إلى مفهوم المعارضة، وطبيعة العلاقة بين الراعي والرعية في حال الاختلاف، كما تضمن البحث ذكر بعض مجريات التاريخ الإسلامي في هذا المجال، وبين الباحث مواقف بعض الجماعات الإسلامية المعاصرة من موضوع المعارضة.

ويُعد هذا البحث مساهمة في تشكيل صورة لنظام حكم إسلامي معاصر، وهو ما تسعى إليه حركات إسلامية والتي وصل بعضها إلى السلطة ، بينما تعيش حركات أخرى مرحلة المشاركة أو المعارضة.

وبين أن ممارسة الحكم الإسلامي تحتاج إلى حمل تصور عن طبيعة هذا الحكم وطريقة ممارسته للسلطة ليكون الجميع على بينة من أمرهم سواء كان الراغبون في السلطة أو من ستمارس عليهم السلطة في الداخل، أو الجهات الخارجية التي سيتم التعامل معها وبذلك بتقديم نموذجاً إسلامياً لحكم إسلامي معاصر رشيد.

و لم يهتم الباحث أيضاً بالجانب القانوني المعاصر فهي دراسة شرعية تعالج الواقع المعاصر و لم يهتم بمسألة التكييف الفقهي لبعض ما استجد من صور المعارضة المعاصرة.

٤- دراسة بعنوان : (معارضة الحكام بين الفقه الإسلامي والقانون الدستوري)

الباحث: هاشم محمد علي بوب، وهي رسالة ماجستيرمقدمة لجامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية بالسودان كلية الدراسات العليا.

المشرف على الرسالة: الدكتور/ الطاهر عبد الكريم ساتي نوع.

بين فيها الباحث المفاهيم الصحيحة للمصطلحات الأساسية الواردة في البحث وهي مفهوم المعارضة، والحاكم والفقه الإسلامي والقانون الدستوري.

وبين كذلك مفهوم الدولة وأهميتها وأهمية الإمامة وأنواع الخلافة.

وبين نشأة وفلسفة وصور المعارضة في النظم المختلفة.

والنشأة التاريخية للمعارضة وفلسفة وجودها وصورها في النظم المختلفة.

وبين مفهم المعارضة في النظم الإسلامي مقارنة بالنظم السياسية الوضعية سواء الديمقراطي منها أو في النظم الاستبدادية الدكتاتورية.

وأعطى صوراً من المعارضة في عهد النبوة والخلافة الراشدة.

وبين أصول الشرع في معارضة الحكام وحكمها وضوابط ممارستها وعلاقة ذلك بوجوب طاعة الحكام ومنع الخروج عليهم.

وذكر أثر بعض القواعد الفقهية في معارضة الحكام؛ كقاعدة الضرر يزال، والاجتهاد لاينقض باجتهاد، وتصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة.

والباحث وإن كان قد عقد بعض المقارنات بين الفقه الإسلامي والقانون الدستوري عموماً إلا إنه لم يهتم بالجانب القانوني المفصل (كالجزائي والجنائي وقانون تنظيم حق التظاهر)؛ فالقانون الدستوري هو – كما يقال – (أبو الدساتير) فهو المبادئ العامة التي ينبني عليها عمل القوانين التفصيلية.

٥- وهناك العديد من الأبحاث، والكتب، والمقالات، التي عالجت جانباً، أو جوانب من موضوع المعارضة السياسية تفصيلاً أو ضمناً، ولا تخرج – غالباً – عما سبق زادت أو نقصت على حسب الواقع والمتغيرات السياسية، سيأتي ذكرها – إن شاء الله تعالى – من خلال البحث وفي المراجع.

وموقع هذه الدراسة مما سبق من دراسات:

إنها ستركز – بإذن الله تعالى – على التكييف الفقهي للمعارضة السياسية وآليتها وصورها الحديثة والمقارنة بينها وبين القانون المصري، والبحث عن حلول عملية لمعالجة هذه القضية المهمة والحساسة في هذا الظرف الدقيق وفي ظل المتغيرات المتلاحقة التي تمر بالأمة.

منهج البحث:

سأبذل – بإذن الله تعالى – الوسع في التقيد بمنهج معين، وفيما يلي أهم ملامح هذا المنهج:

أولاً: اقتضت طبيعة موضوع هذه الدراسة استخدام منهج علمي يتلاءم مع نوعية المادة العلمية المستخدمة فيها، وطريقة التعامل معها جمعاً وتصنيفاً وتحليلاً وتبويباً؛ للوصول إلى تحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها وبناء على ذلك فإن المنهج العام الذي اتبعته في دراسة هذا الموضوع هو المنهج الاستقرائي الاستنتاجي؛ لاستقراء نصوص الشريعة، وما يتعلق بالبحث من مصادر ومراجع، وواقع معاصر.

ثانياً: مصادر المادة المستقرأة لتحرير موضوع البحث تتمثل فيما يلي:

١- القرآن الكريم وما يرتبط به من كتب التفسير وعلوم القرآن الكريم.

٢- السنة النبوية، مع الاعتماد غالباً على الأحاديث الصحيحة الواردة في كتب الحديث المشهورة مع تخريج الأئمة المعتبرين.

٣- أقوال الخلفاء الراشدين وأئمة المسلمين الذين جاءوا بعدهم وممارساتهم السياسية، وكذلك أقوال الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

٤- كتب الفقه في المذاهب المعتبرة، مع عدم الخوض في تفاصيل الخلافات الفقهية التي لا تخدم صلب الموضوع.

٥- كتب وأبحاث السياسة الشرعية ونظام الحكم في الإسلام القديمة منها والمعاصرة.

٦- كتب ومؤلفات التاريخ الإسلامي المعتمدة، وكذلك البحوث والدراسات المعاصرة ذات الصلـــة بموضوع البحث في مختلف التخصصات الشرعية، القانونية، وغيرها.

٧- كتب اللغة، والمعاجم المختصة بكل فن.

٨- الوسائل المعلوماتية الحديثة الإلكترونية، والإعلامية بأنواعها المتعددة .

ثالثاً: إذا كان الحديث عن القضايا التمهيدية والخادمة لصلب موضوع الرسالة وغير المتعلقة مباشرة بالأحكام الفقهية للمعارضة السياسية؛ فإن الحديث سيكون مختصراً ولا يتعلق بالتفاصيل التي لا تخدم صلب الرسالة.

رابعاً: إذا كانت هناك مسألة من مسائل الخلاف، فأتبع ما يلي:

١- تحرير محل الخلاف إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف، وبعضها محل اتفاق.

٢- ذكر الأقوال في المسألة وبيان من قال بها من أهل العلم.

٣- الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتبرة، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح، والعلماء المعاصرين.

خامساً: إتباع الإجراءات المنهجية المتعارف عليها مثل وضع خطة للبحث والأخذ بطرائق البحث المعتمدة، مثل تعريف مفاهيم البحث الأساسية لغة واصطلاحاً، وتخريج أحاديثه، وتوثيق معلوماته، والترجمة للأعلام غير المشهورين بإيجاز ، ووضع خاتمة للبحث تتضمن أهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها.

سادساً: وإتباع الرسالة بالفهارس الفنية المتعارف عليها، وهي كالتالي:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس الآثار.

فهرس الأعلام المترجم لها.

فهرس المفردات اللغوية والقبائل والأماكن.

فهرس الأبيات الشعرية.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

هيكل البحث: ويتضمن عناصر خطة البحث باختصار وهي:

المقدمة: وتتضمن تمهيداً عاماً عن مجال البحث

مشكلة البحث: وفيها عرض لأهم التساؤلات المتعلقة بالقضية محل الدراسة ، وكيفية التوصل من خلال البحث لحل هذه الإشكالات.

أهداف البحث: وتتضمن الأهداف العامة التي يصبو إليها البحث .

الدراسات السابقة: وفيها أهم الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث، وإبراز مدى صلتها بالبحث، وتقويماً مختصراً لمحتوياتها مع بيان جوانب الإضافة العلمية التي ستتطرق إليها الدراسة .

منهج البحث: وفيه أهم الأسس والقواعد والإجراءات التي سوف تتبع للوصول إلى نتائج علمية سليمة.

هيكل البحث: وها هو وفيه مختصر لعناصر خطة البحث .

تقسيمات الرسالة : وتشتمل الرسالة على تمهيد وخمسة فصول وخاتمة.

الخاتمة : وفيها أهم نتائج البحث والتوصيات.

الفهارس : وفيها الفهارس العلمية مما وجد من: فهرس الآيات القرآنية، فهرس الأحاديث النبوية،

فهرس الآثار، فهرس الأعلام المترجم لها، فهرس المفردات اللغوية والقبائل والأماكن، فهرس الأبيات الشعرية، فهرس المصادر والمراجع، فهرس الموضوعات.

تقسيمات الرسالة :

وتشتمل الرسالة على تمهيد وستة فصول، وخاتمة.

التمهيد: ويشتمل على أربعة مباحث:

المبحث الأول: تحديد مصطلحات عنوان الرسالة لغة، واصطلاحاً:

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تحديد كلاً من "الحكم" و"الفقه" لغة، واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم الأحكام في الفقه الإسلامي، والقانون الوضعي

المطلب الثالث: تحديد كلاً من "القانون" و"الوضعي" لغة، واصطلاحاً، وحال كونهما مركباً وصفياً.

المطلب الرابع: إلقاء الضوء على القانون المصري ومصادره.

المطلب الخامس: تحديد كلا من "المعارضة" و "السياسية" لغة، واصطلاحاً، وحال كونهما مركباً وصفياً، وهل لهما أصل في الاصطلاح الإسلامي.

المبحث الثاني: مفهوم السياسة الشرعية، وعلاقة الدين بالسياسة والحريات:

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حجية العمل بالسياسة الشرعية، وحكم العمل السياسي.

المطلب الثاني: خصائص السياسة الشرعية.

المطلب الثالث: الوظيفة العامة للدولة الإسلامية.

المطلب الرابع: حكم طاعة الحاكم ومن ينوبه في الإسلام، وفي القانون.

المبحث الثالث: مفهوم الحرية في الإسلام وفي القانون.

المبحث الرابع: الحوار وأهميته في الإسلام، ودوره في إحداث المعارضة البناءة.

الفصل الأول: مفهوم المعارضة السياسية:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مفهوم المعارضة السياسية في الإسلام وتكييفها الشرعي:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تاريخ المعارضة في عهد النبوة والخلافة الراشدة:

وفيه خمسة مسائل:

المسألة الأول: المعارضة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

المسألة الثاني: المعارضة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

المسألة الثالث: المعارضة في عهد عمر رضي الله عنه.

المسألة الرابع: المعارضة في عهد عثمان رضي الله عنه.

المسألة الخامس: المعارضة في عهد علي رضي الله عنه.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي للمعارضة السياسية في الإسلام.

المبحث الثاني: تكييف المعارضة السياسية في القانون.

الفصل الثاني: أحكام المعارضة السياسية إجمالاً:

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أحكام المعارضة السياسية في الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني: الأحكام القانونية للمعارضة السياسية.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: موقف القانون المصري من المعارضة السياسية.

المطلب الثاني: موقف القانون الدولي، والهيئات الحقوقية من المعارضة السياسية.

المبحث الثالث: حكم الاعتراض على القوانين، والأحكام القضائية:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الاعتراض على القوانين.

المطلب الثاني: الاعتراض على الأحكام القضائية:

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الاعتراض على الأحكام القضائية أمام القضاء.

المسألة الثانية: الاعتراض على الأحكام القضائية والتعليق عليها خارج المحاكم المختصة.

المبحث الرابع: الاعتراض على الفتوى الشرعية:

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: قضية تسييس الفتوى، وعلاقة المفتي بالسياسة.

المطلب الثاني: من له حق الإفتاء.

المطلب الثالث:حكم توحيد الفتوى أو جهة الإفتاء.

المطلب الرابع: حكم مخالفة الفتوى الصادرة من الجهة الرسمية للإفتاء.

الفصل الثالث: الأنواع المعاصرة للمعارضة السياسية:

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: الاعتراض بالمظاهرات، وما يتصل بها.

وفيه خمسة عشر مطلباً:

المطلب الأول: تحديد المظاهرات لغة، واصطلاحاً، وعلاقتها بمصطلح الثورة.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي، والقانوني للمظاهرات.

المطلب الثالث: أقسام المظاهرات وأحكامها بين الفقه والقانون.

المطلب الرابع: سلطة الحاكم ومن ينوبه في تقييد، أو منع المظاهرات.

المطلب الخامس: تغطية وجوه المتظاهرين.

المطلب السادس: خروج المرأة في المظاهرات.

المطلب السابع: خروج غير المسلم في المظاهرات.

المطلب الثامن: خروج الأطفال في المظاهرات.

المطلب التاسع: الاعتراض بخلع الملابس.

المطلب العاشر: الاعتراض بقص الشعر أو حلقه.

المطلب الحادي عشر: العقوبات المترتبة على الخروج في المظاهرة غير المشروعة.

المطلب الثاني عشر: أحكام القتلى، والمصابين في المظاهرات.

المطلب الثالث عشر: ضمان المتلفات الناتجة عن المظاهرات .

المطلب الرابع عشر: مسائل فقهية لها علاقة بالمظاهرات.

المطلب الخامس عشر: الضوابط الشرعية للمظاهرات.

المبحث الثاني: حكم الاعتراض بالإضراب عن الطعام:

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحديد الإضراب لغة، واصطلاحاً، ونشأته التاريخية.

المطلب الثاني: آثار العصيان المدني على المجتمع.

المطلب الثالث: حكم إجبار المضرب على تناول الطعام.

المطلب الرابع : حكم من مات بسبب الإضراب عن الطعام.

المبحث الثالث: الاعتراض بالعصيان المدني بين الفقه والقانون:

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحديد العصيان المدني، لغة، واصطلاحاً، ونشأته التاريخية.

المطلب الثاني:آثار العصيان المدني على المجتمع.

المطلب الثالث: التكييف الفقهي للعصيان المدني مقارنة بالقانون.

المطلب الرابع: حكم إجبار الناس على العصيان المدني بين الفقه والقانون.

المبحث الرابع: حكم الاعتراض بالاعتصام بين الفقه والقانون.

وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول: تحديد الاعتصام لغة، واصطلاحاً، ونشأته التاريخية.

المطلب الثاني: آثار الاعتصام على المجتمع.

المطلب الثالث: التكييف الفقهي والقانوني للاعتصام.

المطلب الرابع: حكم الاعتصام في الشوارع والميادين العامة.

المطلب الخامس: حكم الاعتصام في المنشآت العامة، والمصالح الحكومية.

المطلب السادس: حكم الاعتصام في المساجد.

المبحث الخامس: المعارضة المسلحة:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تحديد التسليح لغة، واصطلاحا، والفرق بين التسليح الفردي والجماعي.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي والقانوني للاعتراض المسلح.

المطلب الثالث: أقسام المعارضة المسلحة وأحكامها بين الفقه والقانون.

المبحث السادس: حكم الاعتراض بالانتقاد العلني:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الاعتراض عبر وسائل الإعلام المختلفة.

المطلب الثاني: حكم الاستهزاء والسخرية بالحاكم والمسؤولين عموماً، وعبر وسائل الإعلام.

المطلب الثالث: الاعتراض بالنقد من خلال المساجد، ودور العبادة.

المبحث السابع: حكم الاستقواء بالقوى الخارجية، وتكييفه الفقهي والقانوني.

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تحديد الاستقواء لغة، واصطلاحا، وما المقصود بالقوى الخارجية.

المطلب الثاني: حكم استقواء المعارضة بالدول والهيئات الإسلامية.

المطلب الثالث: حكم استقواء المعارضة بالدول والهيئات غير الإسلامية.

المطلب الرابع: حكم لجوء المعارضة للمحاكم الدولية.

الفصل الرابع: الشبهات المثارة حول المعارضة السياسية في الإسلام، والردود عليها.

الفصل الخامس: فتاوى أهل العلم، وقرارات المجامع الفقهية المتعلقة بموضوع الدراسة.

الفصل السادس: الضوابط الشرعية للمعارضة السياسية عموماً.

الخاتمة:

وتحوي أهم نتائج البحث وبعض التوصيات والمقترحات.

فإن أصبت فلله الفضل والمنة، وإن كانت الأخرى فمن نفسي والشيطان، وأرجو ألا أعدم الناصح من أساتذتي، وكل ناقد منصف، فهو عمل بشري لا يخلو من النقص والخلل، وأسأل الله تعالى أن ينفع به ، وأن يجعله خالصاً صواباً.

الفهارس:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس الآثار.

فهرس الأعلام المترجم لها.

فهرس المفردات اللغوية والقبائل والأماكن.

فهرس الأبيات الشعرية.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

هذا والله تعالى أعلم، وهو الموفق والمستعان، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.